رابط المادة على منصة باحث

4441 | دورة في فقه الصيام

91 | شرح بلوغ المرام | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم فرحمه الله. الباب صدقة الفطر هذا باب تذكر فيه احكام وصدقة الفطر وصدقة الفطر من اضافة الشيء الى زمانه. اي باب صدقة باب الصدقة التي زمنها بعد بعد الانتهاء من صيام رمضان والبدء في الفطر - 00:00:00

عمر رضي الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر فرض يعني اوجب والزم زكاة الفطر يدل لان الفطر صدقة تسمى زكاة وهي واجبة وهي من اركان الاسلام تدخل في الزكاة - 00:00:29

زكاة الفطر على العبد والحر يعني حتى العبد يجب ان يجب عليه الزكاة والذي يخرجها عنه سيده. والحر كذلك يجب عليه الزكاة والذكر والانثى والصغير والكبير ويستحب اخراج زكاة الفطر - 00:00:53

عن الحمل الذي في بطن امه ما روي عن عثمان رضي الله عنه ذلك قال من المسلمين اما الكفار فلا تخرج منهم تجب ايضا على الفقير على الغني والفقير اذا كان الفقير يجد قوت يومه وليلته يعني اذا كان يجد - 00:01:21

طعام ليلة العيد ويوم العيد يجب عليه اخراج زكاة الفطر اما اذا كان ما عنده شيء تسقط عليه ومتى زمنها؟ قال وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة. وفي لفظ الى المصلى - 00:01:41

هذا افضلها ان الشخص يؤديها وهو ذاهب الى صلاة العيد ويجوز اخراجها قبل يوم او يومين. لما ثبت ابن عمر رضي الله عنه قال متفق عليه ولدنا عدي والدار قطني اغنوهم عن السؤال - 00:02:02

في ذلك اليوم مغنوب عن السؤال يعني لا يطوفون على اغنوا الفقراء عن طلب الزكاة فلا يذهبون في الشوارع ونحو ذلك طلبا لها واينما يعطون منها يأكلون يعني انتم ايها الاغنياء - 00:02:20

اوصلوها الى بيوت الفقراء. ولذلك ساق المصنف هذه الرواية في بيان ان الغني هو يذهب بها الى الفقير. ليغنى عن السؤال والذهاب في الطرقات. بحثا عنها قال واسناده ضعيف. الرواية الاخيرة اسناده ضعيف لكن - 00:02:42

يستحب ان تعطى الفقير اي الزكاة في بيته وفي الذهاب الى الفقير ليس فيها باذن الله نوع من المن. بل هي افضل من ان يأتي الفقير طلبا لها وقوله في الحديث - 00:03:02

صائم من شعير او صائم من تمر يعني لبيان ما هي الاشياء التي يجب اخراجها في الزكاة من المطعومات قوله صاعا من تمر الصاع كما سبق لكم يساوي الصاع اثنين كيلو - 00:03:20

سبعة عشر واكثر ما قيل فيه اثنين كيلو فاصلة اربعين. يعني ثلاثة كيلو الا ثلث ولو اخرج الشخص احتياطا ثلاثة كيلو تقريبا لو بشيء قبله بيسير تذكر ليسيرا يجزئه ذلك - 00:03:42

لا احد من العلماء يقول ان الصاع اكثر من ثلاثة كيلو ثلاثة فبالاتفاق انه قد ادى الصعب صاعا من تمر اي نوع من انواع التمر كان اجود فهو افضل ولا يستحب اخراج الردي - 00:04:00

الله يقول انفقوا من طيبات ما كسبتم اوصى عن من شعير هو الشعير المعروف الذي ناس الان يعطونه من البهائم في بعض الاماكن قد يأكلونه في اخراج صاع من شعير لينتفع به الفقير - 00:04:21

وهذه اللفظة تدل على انه لا يجوز اخراج النقود بدلا من الطعام بل يجب الصاع بل يجب فيه الطعام. وسيأتي لهذه المسألة مزيد في الحديث القادم ان شاء الله الله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد - 00:04:39

يقول لاحظ الان المال احظ الفقراء من الطعام لكثرة الحاجيات فهل تخرج نقودها؟ ابدا. لان نص صاع - 00:04:55